رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 4

والدهم توفي وكان قد دهس طفل ومات ولكنهم لا يعرفون هل كفر أم لا فماذا يجب عليهم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك ان والده قد توفي من زمن. يقول ويذكر انه قد دعس طفلا وتوفي هذا الطفل ولكن - 00:00:00

لا يذكر هل قام والده بالكفارة ام لا؟ فما الواجب عليهم في مثل هذا الوقت؟ وبارك الله فيكم الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان ما كان الاصل ثبوته فان الاصل ابقاؤه ثابتا حتى يرد ما يسقطه - 00:00:17

عن هذا الثبوت. وانتم تحققتم ان والدكم قد دهس هذا الطفل خطأ. ثم بعد ذلك اكتم هل كان والدكم رحمه الله قد اخرج الكفارة بالعتق او صيام الشهرين ام لا؟ فانتم - 00:00:42

انتم من ثبوت السبب الذي يوجب الكفارة في ذمته. وشككتم في براءة في براءة ذمته. واليقين لا يزول بالشك وما كان الاصل ثبوته فيما مضى فالاصل ثبوته الان. لان المتقرر عند العلماء ان الاصل بقاء ما كان - 00:01:02

على ما كان وبناء على ذلك فلو تطوع رجال منكم او رجل منكم بصيام شهرين متتابعين بنية ابراء ذمة هذا الرجل فان ذلك من الافعال الحسنة المندوبة. بل ولو امرأة منكم لانه ليس من شرط من يؤدي هذا ذكورية ولا انوثة. فعليكم - 00:01:22

ان تنظروا في الامر فان اخبركم احد بانه قد شرع في الصيام وانتهى منه فالحمد لله لان ذمته في هذه الحالة قد برئت بيقين. واليقين لا يزول الا باليقين. واما اذا كنتم لا تزالون في دائرة الشك فان - 00:01:52

امر المشكوك فيه يرد الى المتيقن والامر المتيقن هو اعمار ذمة ابيكم بصيام الشهرين او بتحرير الرقبة فبادروا بالصيام عنه بارك الله فيكم حتى تبرئوا ذمته في قبره والله اعلم - 00:02:12